

189747 - لا يقدر على الحلق أو التقصير في العمرة لحساسية برأسه ، فماذا عليه أن يفعل ؟

السؤال

أنا رأسي فيه حساسية ، وحلقت شعري بشكل كامل ، وأنا ذاهب إن شاء الله تعالى لأداء عمرة ، كيف أصنع مع الحلاقة ، على العلم أنني لا أستطيع أحلق رأسي ، ولا أستطيع تقصير شعري ، وإذا حلقت رأسي ، ترجع الحساسية ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

الحلق أو التقصير بالنسبة للرجل واجب من واجبات العمرة ، ولا يتحلل من إحرامه إلا به .
ومن ترك واجبا من واجبات العمرة لزمه الإتيان به إن بقي وقته وتمكن من أدائه ، فإذا تعذر عليه أدائه أو فات وقته : فإن كان لعذر فلا إثم عليه ، وعليه الفدية ، وإن كان لغير عذر فهو آثم وعليه التوبة والفدية ، والفدية شاة تجزئ في الأضحية ، أو سبع بدنة أو سبع بقرة ، تذبح بمكة وتوزع على فقراء الحرم ولا يأكل منها شيئا .
قال علماء اللجنة :

" من ترك واجبا من واجبات الحج والعمرة وجب عليه دم ، والدم سبع بدنة ، أو سبع بقرة ، أو شاة تجزئ أضحية ، يذبح بمكة ويقسم بين فقراء الحرم " انتهى من "فتاوى اللجنة" (11/ 342).

وسئل الشيخ ابن عثيمين عن رجل تحلل من عمرته بعد أن طاف وسعى ولم يحلق ولم يقصر ثم أحرم بالحج ، ماذا يلزمه ؟
فأجاب :

" الظاهر أنه باق على تمتعه ، ولكنه يلزمه عن ترك الحلق أو التقصير فدية ؛ بناء على ما هو مشهور عند الفقهاء من أن ترك الواجب تلزم فيه الفدية " انتهى من "لقاء الباب المفتوح" (4/ 5).

وهذا إذا كان في رأسه بعض الشعر الذي يمكن أن يمر عليه الموصى فيحلقه ؛ حيث يذكر في سؤاله أنه كان قد حلقه .
أما إذا ذهب للعمرة وكان قد حلق شعره لتوّه حتى لم يبق منه على رأسه شيء يُحلق فلا حلق عليه ولا فدية ، بل متى فرغ من سعيه تحلل ولا شيء عليه .

وينظر جواب السؤال رقم (95439).

وراجع للفائدة جواب السؤال رقم : (82077) .

والله تعالى أعلم .